الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كسعيد بن المسيب فمن ذكر
معه انما يخرج على هذا القول الذ بحذف الياء مع سكون الذال لغة في الذي
وضعه الصغير كالزهري فمن ذكر معه قريبا هكذا ابن عبد البر عن قوم من اهل
الحديث لكونهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين واكثر روايتهم عن
التابعين ونظر في تمثيل ابن عبد البر كغيره بالزهري لانه لقي اكثر من عشرة
من الصحابة وقيل فيه اي في مرسل الصغير انه المقطوع فهو في اي هما
مترادفان وكذا المعضل لهذا القول وهو القول بترادفهما فيه بكسر اوله وفتح
ثالثه اي يقبل جماعة من المحدثين منهم عزالدين بن جماعة والواضح
هو القول الاصوب اي الاعدل من الاقوال وقد قال الحافظ ابو بكر التميمي وهو
اي تفصيله الاقرب لتوفيقه بين القولين فقال في اطلاق المرسل على ما رواه
التابعي بحذف الياء للضرورة والاشهر اطلاقه وعلى غيره ولكن يلح في تعق
بابه وضعه بمعنى يقل وشاع في الاطلاق في الفقه وفي الاصول كما في ابن
هل الا كالامام الحرمين والاطلاقه في الحديث ليس بالمقبول عند اكثرهم تنبيهات
الاول اعلم ان الاكثر من العلماء احتجوا بالمرسل كمالك وابي حنيفة واحمد
واكثر الفقهاء واتباعهم وجمهور اهل الاصول وابن الباقلاني وخصه الشافعي
بمراسيل كبار التابعين ان جاءت من وجه اخر ولو مرسلة الثاني المرسل
الخفي وهو ان يروي الراوي من شخص عاصره بلفظ يوهم السماع ولم يعرف
انه لقيه ويعرف ذلك و الكافات باخبار رجل عن نفسه او بخبر امام مطلع انه
لم يثبت عنده تلاقيهما من وجه يحتج به كابي زرعة الرازي وغيره في قولهم
ان الحسن البصري لم يلق عليا وكحديث ابي هريرة اذا استيقظ احدكم من
الليل فليوفظ امراته رواه ابو عامر العقدي عن الثوري عن ابن المنكدر
عنه وابن المنكدر قال ابن معين والبزار لم يسمع من ابي هريرة بل قال ابو
زرعة انه لم يلقه ورواه ابن مهدي ووكيع والعدني وغيرهم عن الثوري

بالثبات

باثبات الواسطة التي لم تسم بين ابن المنكدر وابي هريرة وهو ممن لا يوصف
بالتدليس فظهر ان الرواية الاولى من المرسل الخفي ومثله كثير واما الارسال
الظاهر فهو ان يروي الرجل عن من لم يعاصره بحيث لا يشتبه ارساله باتصاله
على اهل الحديث كما يروي مالك مثلا عن سعيد بن المسيب الثالث من الفوائد
الجليلة معرفة ما يزاد في متصل الاسانيد وقد افرد فيه الخطيب تاليفا كما افرده
في الارسال الخفي وهذا النوع مستصعب لا يدركه الا النقاد من الحفاظ لانه
ربما يكون الحكم للزائد والناقص والزائد اهم وقد تكون الزيادة غلطا او
سهوا من الراوي او وهم بتصل السند الناقص ومنها حديث السواك مطهرة للفم
مرضاة للرب رواه علي بن الحميد عن ابن عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن التيمي
وعن عبد الله بن محمد عن عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابي عتيق عن عائشة فقوله
عن مسعر زيادة فقد رواه الحميدي والحافظ عن ابن عيينة بدونها ولكن رواه
ابن الزبرقان عن اسحاق فادخل بين ابن ابي عتيق وعائشة القاسم وهو وهم
وان رواه مرسلا عن شعبة والثوري فذكر القاسم فيه ليس بمحفوظ ولا يمتنع الحكم
بالغلط والسهو فيما يكون كذلك اذ المدار في هذا الشان على غلبة الظن فمهما
غلب عن الظن الناقد انه الراجح حكم به وبالعكس وهذا كله مع احتمال كون الراوي
فد حمله على الروايتين اذ لا مانع من ان يسمع من شخص ثم اخر ثم يسمع عن
شيخه وذلك كثير في الروايات والروايات باختصار بعضه من شرح الهداية د
المقطوع ضد المتصل منقطع الاسناد على الراجح هو ما سقط من الذي تبع
بان رواه من دون التابعي عن الصحابي وحدك فقط كمثل الامام مالك عن عبد
الله ابن عمر بالاطلاق فقط سقط في السند ولم يبن مالك وابن عمر
وهذا الرسم هو الذي شاع لهم اي منهم على حد سمعت له صراخا اي منه
واشتهر بالالف ايضا وحكى ابن الصلاح عن الحاكم وغيره انه ما سقط منه
الوصول الى التابعي واحد وحكى ابن الخطيب انه ما روي عن التابعي او من

Copyright © King Saud University